اعلان قرار اتهام السادات بالخيانة العظمى

في قاعة المؤتمرات بفندق مرديان / دمشق اعلن يوم السبت ٢٢ ـ تموز ـ ١٩٧٨ ، قرار اتهام رئيس النظام المصري انور السادات بالخيانة العظمى وباقترافه ٣٤ جريمة في حق امة وشعب ، وذلك وسط المؤتمر الصحفي العالمي الذي دعت اليه الامانة الدائمة لمؤتمر الشعب العربي ، وقد حضر المؤتمر ٣٠٠ صحفي كما شاركت فيه ٢٠٠ منظمة نقابية وسياسية من ١٧ دولة عربية .

وتليت في المؤتمر بيانات الامانة العامة الموجهة للجماهير العربية بشأن اجراء محاكمة قومية لرئيس النظام المصري ، بتهمة الخيانة العظمى، تنفيذا لمقررات مؤتمر الشعب العربي الذي انعقد بطرابلس الغرب في المدة ما بين ٥ ـ ٨ كانون اول ١٩٧٧ .

وتطرق قرار الاتهام الى سياسات السادات الخيانية ، التي بلغت ذروتها في زيارته المشؤومة للقدس المحتلة في ١٩ تشرين الثاني من العام الماضي . وعرج القرار مفصلا النتائج التي ترتبت على ذلك وابرزها اعترافه بشرعية الاحتلال الصهيوني ـ عبر كيانه السياسي ـ لفلسطين المحتلة .

بيان الامانة العامة :

وتلا الامين العام لمؤتمر الشعب العربي عمر الحامدي بيان الامانة العامة للمؤتمر بشأن اجراء محاكمة قومية للسادات جاء فيه :

« ان الخيانة التي اقدم عليها السادات بقدر ما هي جريمة سياسية قومية ، فهي ايضا جريمة ينص القانون المصري والعربي وقانون الجامعة العربية على وصفها ـ كجريمة جنائية ـ ولذلك يقرر المؤتمر اجراء محاكمة قانونية تتصدى لمحاكمة هذا المرتد العميل . ويكلف المؤتمر الامانة الدائمة بتشكيل ـ محكمة قومية ـ تباشر فورا محاكمة الخائن حاكم مصر وغيره من العملاء والخونة الذين اتصلوا بالعدو الصهيوني . ويهمنا التأكيد ان هذه المحكمة ذات صفة قومية وانها تختص بمحاكمة المتهم السادات وغيره لاقترافه جرائم في حق الامة العربية وقضيتها المركزية ، قضية فلسطين، وفي حق الشعب العربي المصري وشعب فلسطين والانسانية قاطبة وان هذه المحكمة ، كما هو وارد بقرار التشكيل والصلاحية مسؤولة امام مؤتمر الشعب العربي » .

التشكيلات والصلاحيات :

ثم انتقل الحامدي لتلاوة القرار الخاص بتشكيل صلاحيات محكمة الشعب العربي وهيئة الادعاء العام ومما جاء في هذا القرار :

« تنفيذا لقرار مؤتمر الشعب العربي الذي عقد في طرابلس خلال الفترة من ٥-٨-١٢-١٩٧٧ فان الامانة الدائمة لمؤتمر الشعب العربي في دورتها السادسة التي عقدت في طرابلس خلال الفترة من ٢١ الى ٢٥ ـ ٦ ـ ١٩٧٨ تقرر باسم الشعب العربي ما يلي :

المادة الاولى ـ تشكيل محكمة قومية تسمى محكمة الشعب العربي وتؤلف على النحو التالي :

١ ـ الدكتور سلطان الشاذي (العراق) رئيس جامعة بغداد ـ عضوا .

٢ ـ الدكتور احمد قطاطة (الجزائر) ـ نائب امين عام الحقوقيين العرب ـ عضوا .

٣ ـ الدكتور عبد السلام المزوغي (ليبيا) ـ رئيس اللجنة الشعبية لكلية الحقوق ـ عضوا .

٤ ـ الاستاذ عبدالله سعادة (لبنان) ـ عضوا.

٥ ـ الاستاذ نمر المصري (فلسطين) ـ عضوا.

٦ ـ المستشار خالد عبدالحليم ـ عضوا .

٧ ـ المحامي احمد خضور (سورية) ـ عضوا .

٨ ـ الدكتور محمد عبدالعال (فلسطين) ـ عضوا .

٩ ـ عبدالمنعم الغزالي (مصر) ـ عضوا .

١٠ ـ عصام عبدالهادي (فلسطين) ـ عضوا .

المادة الثانية ـ تشكيل هيئة الادعاء العام على النحو التالي :

١ ـ المحامي الدكتور احمد عبد العال (مصر) ـ رئيسا .

٢ ـ الاستاذ المحامي مظهر الغزاوي (نقيب المحامين العراقيين) ـ عضوا .

٣ ـ الدكتور عبدالله طلبة (عميد كلية الحقوق في جامعة دمشق) ـ عضوا .

٤ ـ المستشار محمد السلطة (فلسطين) ـ عضوا .

ـ انه خرق الدستور المصري واعتدى على القوانين المصرية اذ حنث باليمين الدستورية كما اقسمها امام مجلس الشعب ، وانتهك القانون الخاص بمقاطعة « اسرائيل » وتجريم التعامل مع الكيان الصهيوني ، وهدم النظام الاقتصادي المصري ، ودمر الثقافة الوطنية بقهر الاقلام الشريفة الوطنية وكبتها ، واعتدى على الشعب العربي الليبي في ٢٣ تموز ١٩٧٧ من دون الحصول على موافقة مجلس الشعب طبقا للمادة ١٥٠ من الدستور ، وخرق مواثيق العمل الوطني المصري باعترافه بشرعية الحركة الصهيونية ، وممارسة الكذب والتضليل على الشعب العربي والشروع في افساد الاجيال العربية بتزيين الاستسلام والخنوع للعدو محاولا اقناعها بان مهمة التحرير لم تعد من مهماتها .

الجرائم :

واكد الاتهام ان السادات ارتكب في حق القضية القومية العربية وحضارتها وتطلعاتها ونضالها الوحدوي والتقدمي الجرائم الاتية :

ويتضمن القرار الخاص بتشكيل وصلاحيات محكمة الشعب العربي وهيئة الادعاء العام ، ثلاثة عشر مادة » .

وبعد ان فرغ الامين العام لمؤتمر الشعب العربي عمر الحامدي من تلاوة القرار الخاص ، قام اعضاء هيئة الادعاء العام باداء اليمين القانونية المنصوص عنها في قرار تشكيل وصلاحيات المحكمة وهيئة الادعاء .

الاتهام :

هذا ، ووجهت للسادات جملة من التهم تناولت تسعة صعد منها :

على الصعيد الفلسطيني :

١ ـ خيانة الحق القومي العربي يوم اعلن تنازله للغاصبين الصهيونيين عن الارض الفلسطينية .

٢ ـ خيانة حق الشعب الفلسطيني الطبيعي والتاريخي في كامل ارضه وحقه في تقرير مصيره .

على الصعيد المصري :

١ ـ خيانة الدستور المصري والقوانين السارية المفعول .

٢ ـ تسخير بطولات جيش العبور لتقوية مركزه في الحكم من اجل تأدية دوره الامبريالي .

٣ ـ انهاء حالة الحرب مع الكيان الصهيوني والاعتراف بشرعية اغتصابه الارض العربية .

٤ ـ التآمر على عروبة مصر وعلى العروبة عموما عن طريق عزل مصر عن نضال الامة العربية .

٥ ـ تحجيم قوة الجيش المصري واضعاف قدراته بالغاء مورد سلاحه السوفياتي واخضاعه مباشرة للسيطرة الامبريالية .

٦ ـ ادخال الوجود العسكري الامريكي المباشر الى الارض العربية المصرية في سيناء تحت ستار تشغيل اجهزة الانذار المبكر .

٧ ـ وقف التحولات الاقتصادية الاشتراكية واعادة تثبيت الاقتصاد المصري على اسس رأسمالية ادت الى تدهور اقتصادي وتجويع للشعب .

٨ ـ خلق طبقة طفيلية صاحبة مصالح مشتركة مع الاستعمار اداة حمه ودعامة لنظامه .

٩ ـ انفتاح الاقتصاد المصري على رأس المال الامبريالي وتسخير اليد العاملة المصرية لخدمة الاحتكارات الامبريالية .

١٠ ـ كبت الحريات الديمقراطية وقمع القوى الوطنية .

١١ ـ تسخير اجهزة الاعلام المصرية لخدمة الامبريالية الامريكية والصهيونيه والطبقة الطفيلية وافساد العاملين في هذه الاجهزة .

١٢ ـ تعريض هيبة مصر العربية والدولية للمهانة بخرقة المواثيق العربية والدولية .

١٣ ـ خيانة شهداء الشعب المصري الذين استشهدوا على ايدي الجنود الصهاينة .

الاحكام :

وطلبت هيئة الادعاء الحكم على السادات :

١ ـ بسحب الجنسية العربية والمصرية منه طبقا للقوانين المصرية والعربية واعتباره مغتصبا للسلطة منذ ١٨ ـ ١٩ كانون الثاني ١٩٧٧ وبمصادرة امواله المهربة في الخارج والداخل .

٢ ـ بدمغه بالخيانة العظمى في حق شعبه العربي المصري وامته العربية وضلوعه في مؤامرة تصفية الثورة الفلسطينية .

٣ ـ ابطال كل التصرفات التي قام بها نتيجة نشاطاته الاجرامية وما ترتب عليها من نتائج .

٤ ـ بدمغه بالتآمر على الخط القومي في الوطن العربي وعلى الخط الوطني التقدمي في العالم بوضعه نفسه ونظامه في خدمة الامبريالية والصهيونية والرجعية .

٥ ـ باعتباره مجرما باعتدائه على حقوق الانسان في الحرية وتقرير المصير .